الأمم المتحدة

E/CN.5/2008/L.8

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
19 February 2008
Arabic
Original: English

لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة السادسة والأربعون

٦ — ١٥ و ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال

متابعة مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة: الموضوع ذو الأولوية: تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل الكريم للجميع

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة

توصي لجنة التنمية الاجتماعية المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

تشجيع العمالة الكاملة وتوفير العمل الكريم للجميع

”إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

”**إذ يشير** إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين،

”**وإذ يؤكد من جديد** أن إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل[1] والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدتها

(١) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشور الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

200208 200208 08-24384 (A)

الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين[٢]، وكذلك إجراء حوار عالمي متواصل بشأن المسائل الاجتماعية، تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي،

''**وإذ يسلم** بضرورة أن ترتكز التنمية الاقتصادية والاجتماعية على نهج محوره البشر،

وإذ يشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[٣] ومؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٤]،

''**وإذ يشير أيضا** إلى الإعلان الوزاري الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦[٥]،

''**وإذ يشير كذلك** إلى قراره ٢/٢٠٠٧ المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وإلى موضوع الجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ بشأن ''دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع''،

''**وإذ يقر** بأن زهاء ١,٥ بليون شخص، أو ثلث من هم في سن العمل من سكان العالم، كانوا يعانون من البطالة الكلية أو الجزئية في عام ٢٠٠٦[٦]، وأن زهاء ٢٠٠ مليون شخص منهم كانوا عاطلين عن العمل، وأن الـ ١,٣ بليون شخص المتبقين يمثلون العاملين الفقراء الذين لا يستطيعون كسب ما يكفي لانتشال أنفسهم وأفراد أسرهم من الفقر، وبالتالي يشدد على التحدي المزدوج المتمثل في تهيئة فرص عمل جديدة منتجة وتحسين نوعية فرص العمل القائمة،

''**وإذ يقر أيضا** بأن برنامج العمل الكريم لمنظمة العمل الدولية يمثل صكا هاما لتحقيق هدف العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، من خلال تعزيز وإعمال المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، واستحداث المزيد من

---

(٢) قرار الجمعية العامة دإ - ٢/٢٤، المرفق.

(٣) انظر قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

(٤) انظر قرار الجمعية العامة ١/٦٠.

(٥) انظر A/61/3 و Corr.1، الفصل الثالث، الفقرة ٥٠.

(٦) منظمة العمل الدولية، المؤشرات الرئيسية لسوق العمل، الطبعة الخامسة، (جنيف، مكتب العمل الدولي، ٢٠٠٧).

فرص العمل المتساوية للنساء والرجال لكفالة العمالة والدخل اللائقين، وتعزيز نطاق تغطية وفعالية الحماية الاجتماعية للجميع، وتوطيد الحوار الاجتماعي،

"١ - **يؤكد من جديد** الأهمية المحورية للعمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم من أجل القضاء على الفقر وتحقيق الاندماج الاجتماعي؛

"٢ - **يؤكد من جديد أيضا** أهمية أهداف توفير العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم من أجل القضاء على الفقر، وضرورة جعلها هدفا محوريا للسياسات الوطنية والدولية ذات الصلة وللاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما في ذلك استراتيجيات الحد من الفقر باعتبارها جزءا من الجهود الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

"٣ - **يهيب** بالحكومات أن تواصل على سبيل الأولوية بذل الجهود من أجل قيام الدول الأعضاء - إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد - بالتصديق على اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة باحترام المبادئ والحقوق الأساسية في العمل، ألا وهي الحرية النقابية والاعتراف الفعلي بالحق في التنظيم النقابي والمساومة الجماعية، والقضاء على جميع أشكال العمل الجبري أو الإلزامي، والقضاء الفعال على عمل الأطفال وعلى التمييز فيما يتعلق بالعمالة والمهن وبالتنفيذ الكامل لهذه الاتفاقيات، وأن تنظر أيضا في التصديق على سائر اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالحقوق المتصلة بالعمالة للنساء والشباب والمعوقين والمهاجرين والشعوب الأصلية، وفي تنفيذ هذه الاتفاقيات تنفيذا كاملا؛

"٤ - **يؤكد** دعمه القوي للعولمة المنصفة وضرورة أن يفضي النمو إلى القضاء على الفقر والالتزام بالاستراتيجيات والسياسات الرامية إلى تشجيع توفير العمالة المنتجة والكاملة والمختارة بحرية والعمل الكريم للجميع، وضرورة جعل هذه الأهداف عنصرا رئيسيا من عناصر السياسات الوطنية والدولية ذات الصلة وكذلك الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، بما فيها استراتيجيات الحد من الفقر، ويؤكد مجددا أيضا أن عملية توفير فرص العمالة والعمل الكريم ينبغي أن تدمج في صلب سياسات الاقتصاد الكلي، مع المراعاة التامة لتأثير العولمة وبعدها الاجتماعي، نظرا لعدم التكافؤ الذي يشوب تقاسم وتوزيع منافعها وتكاليفها؛

"٥ - **يؤكد من جديد** أن ثمة حاجة ملحة إلى تهيئة بيئة على الصعيدين الوطني والدولي تفضي إلى تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع كأساس للتنمية المستدامة، وأن تهيئة بيئة تدعم الاستثمار والنمو وتنظيم

المشاريع أمر أساسي لإيجاد فرص عمل جديدة، ويؤكد من جديد أيضا أن إتاحة الفرص للرجال والنساء للحصول على عمل منتج في ظل الحرية والإنصاف والأمن والكرامة الإنسانية أمر أساسي لكفالة القضاء على الجوع والفقر، وتحسين الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للجميع، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة لجميع البلدان، وجعل العولمة شاملة للجميع ومنصفة بصورة كاملة؛

"٦ - **يشدد** على أهمية إزالة العقبات التي تعترض إعمال حق الشعوب في تقرير المصير، ولا سيما الشعوب الخاضعة للهيمنة الاستعمارية أو غير ذلك من أشكال الهيمنة الخارجية أو الاحتلال الأجنبي التي تخلف آثارا سلبية على تنميتها الاجتماعية والاقتصادية، بما في ذلك إقصاؤها من أسواق العمل؛

"٧ - **يؤكد من جديد** أن العنف، بمظاهره المتعددة، بما فيه العنف العائلي، لا سيما ضد النساء والأطفال وكبار السن والمعوقين، يشكل خطرا متناميا يهدد أمن الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية في كل مكان؛ وأن الانهيار الاجتماعي الكامل حقيقة لا يمكن إنكارها في عصرنا هذا؛ وأن الجريمة المنظمة والمخدرات غير المشروعة والاتجار غير المشروع بالأسلحة والاتجار بالنساء والأطفال والصراع العرقي والديني والحروب الأهلية والإرهاب وكل أشكال العنف الناجم عن التطرف وكراهية الأجانب وعمليات القتل بل والإبادة الجماعية التي ترتكب بدوافع سياسية تشكل جميعها أخطارا تهدد أساسا المجتمعات والنظام الاجتماعي العالمي؛ وأنها تعد أيضا أسبابا ملحة تقتضي من الحكومات اتخاذ إجراءات بشكل فردي أو مشترك، حسب الاقتضاء، بغية تعزيز تماسك النسيج الاجتماعي مع الاعتراف بالتنوع وحمايته وتقدير قيمته؛

"٨ - **يؤكد من جديد أيضا** أن كل بلد يتحمل المسؤولية الأساسية عن تنميته الاقتصادية والاجتماعية وأنه لا مغالاة في التشديد على دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية، ويشدد على أهمية اتخاذ تدابير فعالة، منها إنشاء آليات مالية جديدة، حسب الاقتضاء، لدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية من أجل تحقيق النمو الاقتصادي المطرد، والتنمية المستدامة، والقضاء على الفقر، وتعزيز أنظمتها الديمقراطية؛

"٩ - **يهيب** بالمجتمع الدولي أن يعزز جهوده لتهيئة بيئة مؤاتية للتنمية الاجتماعية والقضاء على الفقر عن طريق زيادة إمكانية وصول البلدان النامية إلى

الأسواق، ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بين الأطراف، وتقديم المعونة المالية وإيجاد حل شامل لمشكلة الدين الخارجي؛

"١٠ - **يرحب** بزيادة الموارد التي ستتاح نتيجة لوضع كثير من البلدان المتقدمة النمو جداول زمنية من أجل تحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الإجمالي لأغراض المساعدة الإنمائية الرسمية للبلدان النامية، وهدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الناتج القومي الإجمالي للدول المتقدمة النمو لصالح أقل البلدان نموا، ويحث البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل بعد جهودا ملموسة في هذا الصدد على القيام بذلك وفقا لالتزاماتها؛

"١١ - **يقر** بأن الحوكمة الرشيدة وسيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي أمران أساسيان للنمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة والقضاء على الفقر والجوع؛

"١٢ - **يشدد** على أن توفير فرص العمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع من العناصر الأساسية للتنمية المستدامة لكافة البلدان، وبالتالي ينبغي أن يمثل هدفا ذا أولوية للسياسات الوطنية والتعاون الدولي؛

"١٣ - **يشدد أيضا** على ضرورة تصميم السياسات بحيث تسعى إلى تحقيق الكفاءة والإنصاف الاقتصاديين؛

"١٤ - **يحث** الحكومات على أن تقوم، بالتعاون مع الأجهزة المعنية، بوضع نظم للحماية الاجتماعية، وبزيادة أو توسيع نطاق فعاليتها وتغطيتها، حسب الاقتضاء، بحيث يستفيد منها أيضا العاملون في قطاع الاقتصاد غير الرسمي، مع الإقرار بضرورة أن توفر نظم الحماية الاجتماعية الضمان الاجتماعي وأن تدعم المشاركة في سوق العمل؛ ويدعو منظمة العمل الدولية إلى تعزيز استراتيجياتها للحماية الاجتماعية وسياساتها الخاصة بتوسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي؛ ويهيب أيضا بالحكومات أن تركز، مع مراعاة الظروف الوطنية، على احتياجات السكان الذين يعيشون في حالة فقر أو المعرضين للفقر، وأن تولي اهتماما خاصا لمسألة استفادة الجميع من نظم الضمان الاجتماعي الأساسي؛

"١٥ - **يدعو** منظمة العمل الدولية إلى مواصلة تقديم المساعدة إلى الدول، حسب الاقتضاء وبناء على الطلب، في تعزيز استراتيجياتها للحماية الاجتماعية وسياساتها المتعلقة بتوسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي؛

"١٦- **يهيب** بالقطاع العام مواصلة أداء دوره الهام في تهيئة بيئة مؤاتية للقيام فعلا بإيجاد فرص للعمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم للجميع، مع الإقرار بدوره باعتباره من أصحاب العمل؛

"١٧- **يهيب** بالقطاع الخاص مواصلة الاضطلاع بدوره الحيوي في توليد الاستثمارات الجديدة وتوفير العمالة وتمويل التنمية، وفي دفع الجهود نحو تحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم؛

"١٨- **يشجّع** الحكومات على مواصلة السعي إلى تهيئة بيئة تفضي إلى تنمية المشاريع في كل من المناطق الريفية والحضرية، بأمور منها إيلاء عناية خاصة للسياسات التي تشجّع المشاريع الصغيرة جداً والصغيرة والمتوسطة الحجم والتعاونيات وسائر أشكال المشاريع الاجتماعية، والمشاركة وروح المبادرة لدى النساء، بمن فيهن الريفيات، وذلك من خلال أمور منها تحسين الأنظمة الإدارية لتسجيل المشاريع الصغيرة وإمكانية الحصول على الائتمانات الصغيرة ونظم الضمان الاجتماعي، وتوفير المعلومات عن الأسواق والتكنولوجيا الجديدة، فضلاً عن تحسين اللوائح التنظيمية؛

"١٩ - **يشدد على** أن السياسات والاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع يتعين أن تشمل تدابير محددة من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين والاندماج الاجتماعي لفئات اجتماعية مثل الشباب، والمعوقين، والمسنين، وكذلك المهاجرين والشعوب الأصلية؛

"٢٠ - **يشدد أيضا** على أن هذه السياسات والاستراتيجيات يتعين أن تعزز المساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، وتحسين إمكانيات الجميع في التوفيق بين العمل والحياة الخاصة والأسرية؛

"٢١ - **يشجع** الحكومات والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية وسائر العناصر الفاعلة في المجتمع المدني على تعزيز وحماية حقوق العاملات، واتخاذ إجراءات لإزالة الحواجز الهيكلية والقانونية والمواقف النمطية إزاء المساواة بين الجنسين في العمل، والمبادرة باتخاذ خطوات إيجابية لتشجيع الأجر المتساوي لقاء العمل المتساوي أو المتساوي القيمة؛

"٢٢ - **يعيد التأكيد** على أن سياسات الاندماج الاجتماعي ينبغي أن تهدف إلى تقليل أوجه عدم المساواة، وتعزيز فرص الحصول على الخدمات

الاجتماعية الأساسية والتعليم للجميع والرعاية الصحية، وزيادة مشاركة الفئات الاجتماعية واندماجها؛

"٢٣ - **يعيد أيضا تأكيد** الالتزام بوضع وتنفيذ استراتيجيات تتيح للمعوقين أينما كانوا فرصا متكافئة في الحصول على العمالة الكاملة والمنتِجة والعمل الكريم على قدم المساواة مع غيرهم ودون أي نوع من التمييز، بطرق من بينها تعزيز سوق عمل وبيئة عمل مفتوحتين وشاملتين ويسهل للجميع الوصول إليهما، وكفالة ظروف عمل عادلة ومواتية؛

"٢٤ - **يحث** على وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات متكاملة تعزز فرص الشباب، بمن فيهم من يعيش في المناطق الريفية، في الاستعداد للعمالة الكاملة والمنتجة والعمل الكريم والحصول عليهما والاحتفاظ بهما، وعلى إدراج عمالة الشباب في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وكذلك تشجيع الشباب على تنظيم المشاريع، بطرق من بينها التثقيف في ذلك المجال؛ ويحث في نفس الوقت الحكومات على تعزيز إمكانية الحصول على العمل من خلال سياسات متكاملة تُمَكّن من تهيئة فرص عمل جديدة وجيدة للشباب وتُيَسِّر حصولهم عليها، ويشدد على أهمية شبكة تشغيل الشباب باعتبارها آلية للتبادل على الصُعُد الوطني والإقليمي والدولي؛

"٢٥ - **يشدد** على أهمية تهيئة بيئة مواتية للحوار الاجتماعي عن طريق كفالة التمثيل والمشاركة الفعالين لمنظمات العمال بهدف المشاركة في وضع سياسات ترمي إلى تحقيق تقدم اجتماعي واسع النطاق، ولا سيما في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع؛

"٢٦ - **يشدد أيضا** على الأهمية البالغة لعدم التمييز ضد المسنين، ولا سيما في سوق العمل؛

"٢٧ - **يقر** بأهمية الصلة بين الهجرة الدولية والتنمية الاجتماعية، ويشدد على أهمية الإنفاذ الفعال لقوانين العمل المنطبقة على العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بما في ذلك ما يتعلق منها بأجورهم وحالتهم الصحية وسلامتهم في أماكن العمل وحقهم في الحرية النقابية، ويعيد التأكيد على وجوب حماية جميع حقوق الإنسان للمهاجرين، بصرف النظر عن مركزهم القانوني؛

"٢٨ - **يسلم أيضا** بأهمية إعلان منظمة العمل الدولية بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل؛

”٢٩ - **يعيد التأكيد** على الدور البالغ الأهمية للتعليم النظامي وغير النظامي على السواء في تحقيق العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، ولا سيما التعليم الأساسي والتدريب من أجل القضاء على الأمية؛ وفي هذا الصدد، يعيد التأكيد على ضرورة تكثيف الجهود الرامية إلى التنفيذ الفعال لخطة العمل الدولية لعقد الأمم المتحدة لمحو الأمية، وإدماج تلك الجهود بصورة كبيرة في عملية توفير التعليم للجميع وغيرها من أنشطة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وكذلك المبادرات الأخرى لمحو الأمية في إطار الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

”٣٠ - **يعيد التأكيد أيضا** على ضرورة منح الأولوية لتوفير التدريب وتحسين المهارات من أجل زيادة إمكانيات توّظف القوة العاملة وقابليتها للتكيف مع أسواق العمل المتغيّرة، وعلى ضرورة وضع سياسات شاملة من أجل توفير إمكانية الحصول على التعليم والتعليم المهني والتدريب التقني، وبناء القدرات، وتحسين المهارات، والحصول على معارف جديدة، والتعلم مدى الحياة، ورفع جودة التعليم بمساعدة المجتمع الدولي، حسب الاقتضاء؛

”٣١ - **يشدد على** أن الهدف من تعزيز فرص الحصول على العمل الكريم هو التحسين الشامل لظروف المعيشة والعمل للجميع، ويشجع الجهود المبذولة، بما يتناسب مع السياق القطري، لمواجهة التحدي المتمثل في إضفاء الصبغة النظامية تدريجيا على الأنشطة الاقتصادية في القطاع غير النظامي، وتحسين ظروف العمل وتحقيق زيادة في تغطية الحماية الاجتماعية لتشمل الجميع في ذلك القطاع؛

”٣٢ - **يشدد على** أهمية تعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات وإخضاعها للمساءلة، ويشجع الممارسات التجارية المسؤولة مثل الممارسات التي يروج لها الاتفاق العالمي، ويدعو القطاع الخاص إلى مراعاة الآثار الإنمائية والاجتماعية والمتعلقة بحقوق الإنسان والجنسانية والبيئية لأنشطته، لا الاقتصادية والمالية فحسب؛ ويبرز أهمية إعلان منظمة العمل الدولية الثلاثي للمبادئ المتعلقة بالمؤسسات المتعددة الجنسيات والسياسة الاجتماعية؛

”٣٣ - **يدعو**، واضعا في اعتباره قرار الجمعية العامة ١٣١/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، لجنة التنمية الاجتماعية وغيرها من الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة إدراج الالتزامات التي جرى التعهد بها في كوبنهاغن والإعلان الصادر عن اللجنة بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لانعقاد

مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[٧] في برامج عملها، وإيلائها الاهتمام على سبيل الأولوية، وإلى مواصلة المشاركة بفعالية في متابعة تلك الالتزامات والتعهدات ورصد تنفيذها؛ وإلى التشديد في استعراضها لتنفيذ إعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل[١]، على زيادة تبادل الخبرات الوطنية والإقليمية والدولية، وإقامة حوارات تفاعلية تتسم بالتركيز فيما بين الخبراء والممارسين، وتبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة؛

"٣٤ - **يدعو إلى** زيادة الاستثمار الوطني والتدفقات الدولية للتمويل والاستثمار في ميدان التنمية، وذلك في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية إلى تلك البلدان، بما يستهدف قطاعات الاقتصاد التي تتمتع بإمكانيات أكبر من أجل توفير العمالة المنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، ويشجع بقوة على التعاون من جانب المانحين المتعددي الأطراف والثنائيين وفيما بين الوكالات سعيا إلى تحقيق هذه الأهداف وكفالة العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، وفقا للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

"٣٥ - **يشجع** جميع المؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على التعاون في استخدام مجموعة أدوات تعميم منظور العمالة والعمل الكريم التي أعدتها منظمة العمل الدولية وأقرها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، وتكييفها وتقييم تطبيقها؛

"٣٦ - **يطلب إلى** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن تعمل، حسب الاقتضاء وضمن ولاية كل منها، على تقييم النهج الثلاثي المراحل الذي اقترحته منظمة العمل الدولية من أجل النهوض بتحقيق هدفي العمالة الكاملة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام المعنون "دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع"[٨]، وعلى اعتماده في خطط عملها؛

"٣٧ - **يطلب** إلى صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها دعم الجهود المبذولة من أجل تعميم هدفي تحقيق العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل

---

(٧) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٦ (E/2005/26)، الفصل الأول، الفرع ألف؛ وانظر أيضا مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٤/٢٠٠٥ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٥.

(٨) E/2007/49.

الكريم للجميع في سياساتها وبرامجها وأنشطتها، ويدعو المؤسسات المالية إلى ذلك؛ وفي هذا الصدد، يدعو أصحاب المصلحة إلى المراعاة اللازمة لبرامج العمل الكريم القطرية لمنظمة العمل الدولية من أجل تحقيق نهج متسق وعملي أكثر تتبعه الأمم المتحدة إزاء التنمية على الصعيد الوطني على أساس طوعي؛

"٣٨ - **يقرر** إبقاء موضوعي العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع قيد الاستعراض، ويطلب إلى الأمين العام تقديم تقرير عن تنفيذ هذا القرار إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها السابعة والأربعين وإلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين كجزء من التقرير المتعلق بتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين".